THE TAHRIR INSTITUTE
FOR MIDDLE EAST POLICY

واقع وسُبل انتصاف الصحفيات في شمال أفريقيا

فهرس المحتويات

ملخص تنفيذي 4
مقدمة 6
الممارسات الحكومية 10
الاعتقال والاحتجاز التعسفي 11
الملاحقة القضائية 12
الدعاوى القضائية الإستراتيجية ضد المشاركة العامة (SLAPP) 13
المراقبة الإلكترونية 14
حملات التشهير 15
أساليب أُخرى 16
جهات فاعلة غير حكومية 18
العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس 19
التحرش الجنسي والتمييز في أماكن العمل 19
حملات التشهير وتسريب البيانات شخصية 21
المسارات القانونية للصحفيات 22
سُبل الانتصاف المحلية 23
سُبل الانتصاف الخارجية 25
اللجنة الأفريقية والمحكمة الأفريقية 25
الهيئات المُنشأة بموجب معاهدات الأمم المتحدة 26
إجراءات الأمم المتحدة الخاصة 27
الولاية القضائية العالمية في المحاكم الأجنبية 28
خاتمة 29

ترجم هذا التقرير من الإنجليزية إلى العربية الدكتور عامر المصطفى الحاصل على الدكتوراة في الترجمة واللغويات.

ملخص تنفيذي

يتعرض الصحفيون في جميع أنحاء العالم للمخاطر بسبب عملهم الصحفي، وتزداد هذه الخطورة نسبيًا بالنسبة للصحفيات، حيث تتضاعف أخطار عملهن نتيجة الانتهاكات الجنسانية، فضلًا عن الانتهاكات الأُخرى التي تستهدف الصحفيين بشكل عام. وتتعرض الصحفيات في شمال أفريقيا للانتهاكات على نحو متزايد من قبل الجهات الحكومية وغير الحكومية. ورغم جسامة هذه الانتهاكات، مازالت الصحفيات تواجه مشاكل وصعوبات جمّة تمنعهن من توثيقها والإبلاغ عنها والبحث عن ملاذ آمن وسبل انتصاف فعّالة سواء داخل البلد أم خارجه.

يُسلط معهد التحرير لسياسات الشرق الأوسط TIMEP في تقريره هذا الضوء على الانتهاكات التي تعرضت لها الصحفيات في شمال إفريقيا بسبب عملهن في ميدان الصحافة، ويستكشف المسارات القانونية المتاحة لهن محليًا أو عبر الهيئات الدولية والمحاكم الإقليمية.

ويخلص التقرير إلى أن الصحفيات في شمال أفريقيا معرضات لخطر الاعتقال والملاحقة القضائية والاحتجاز لفترات طويلة، خاصة بسبب تغطيتهن لأمور تعتقد الدولة أنها حساسة ويجب عدم المساس بها، وعادة ما يتم اتهامهن بتهم تتعلق بالإرهاب والأمن القومي ونشر الأخبار الكاذبة. في بعض البلدان، مثل تونس التي تسودها المفاهيم الذكورية ضد المرأة، يتم رفع دعاوى قضائية استراتيجية ضد المشاركة العامة (دعاوى تعسفية ضد الناشطين).

في حال عدم تعرضهن لعقوبة السجن، تبقى النساء العاملات في ميدان الصحافة عرضة لخطر ممارسات أخرى تنتهك حقوقهن، بما في ذلك حظر السفر وتجميد الأصول وإلغاء التراخيص. وبالمثل، تسعى حملات التشهير ضد الصحفيات إلى استخدام سمعتهن كوسيلة ضغط عليهن، وخلق ضغط عائلي ومجتمعي عليهن للانسحاب من ميدان الصحافة. وغالبًا ما تؤدي حملات التشهير والتشويه، التي تنفذها في كثير من الأحيان جهات غير حكومية، إلى تضخيم أو تمهيد الطريق أمام التشهير الذي تقوم به الدولة أو الجهات التابعة لها. كما تتعرض الصحفيات في أماكن عملهن لمستويات عالية من التحرش الجنسي والتمييز، لا سيما عندما يتعلق الأمر بقضايا المساواة في الأجر وأحقية الترقيات. وتزداد نسبة العنف الجنسي والجنساني ضد الصحفيات في حالات النزاع مثل ليبيا والسودان.

يتناول التقرير عدداً من المسارات القانونية المتاحة أمام الصحفيات اللاتي يتعرضن لهذه الانتهاكات. على الصعيد المحلي، تعتمد القدرة على تقديم شكوى داخلية على مدى صرامة سياسات أماكن العمل، وهي في معظمها قاصرة ولا تُلبي الطموحات. بالنسبة للصحفيات اللواتي يسعين إلى رفع دعاوى مدنية أو جنائية، يعتمد نجاحهن على العديد من العوامل، بما في ذلك ما إذا كانت القوانين المتعلقة بالتحرش الجنسي والتمييز موجودة أم لا، وما إذا كان ضباط الشرطة والمدّعون العامون والقضاة مدربين أم لا، ناهيك عن أمور أُخرى مثل قوة سيادة القانون في البلد ككل. وخارج الحدود الإقليمية، يمكن للصحفيات اللجوء إلى المنظومتين الأفريقية والأممية. وعلى الرغم من أن مبدأ الولاية القضائية العالمية في المحاكم الأجنبية لم يتم اختباره بعد في القضايا التي تنطوي على انتهاكات تتعرض لها الصحفيات، هناك توجهًا كبيرًا نحو التقاضي المُراعي للاعتبارات الجنسانية والنظر في الجرائم المتعلقة بالعنف الجنسي والجنساني قد يجعل مسار الولاية القضائية العالمية قابلاً للتطبيق في المستقبل.

ويخلص التقرير إلى سلسلة من التوصيات حول أهمية التوثيق الأكثر شمولاً للانتهاكات المحددة التي تتعرض لها المرأة، وإنشاء آليات يمكن من خلالها فهم ومعالجة التأثير ذو الطابع الخاص لهذه الانتهاكات على النساء، والاستثمار في الشراكات والتعاون بين الصحفيات والمحامين، التي من شأنها أن تُفضي إلى زيادة فرص الوصول إلى نظام قضائي أكثر عدلاً. ■

مقدمة

لا تزال حالة حرية الصحافة آخذة بالتدهور بشكل مُقلق في جميع أنحاء شمال إفريقيا[1]، حيث ازداد خطر استهداف الصحفيين من قبل الجهات الحكومية وغير الحكومية على حد سواء، وتعرض الصحفيون في السنوات الأخيرة للملاحقة القضائية والاعتقال والعقوبات الإدارية والتشهير والمضايقة والمراقبة والعنف الجنسي والجنساني بسبب عملهم في الصحافة، وبلغ التدهور ذروته في مناطق النزاع، حيث يتعرض الصحفيون لمخاطر إضافية تمثلت بالإصابة والخطف والقتل. ويصنف المؤشر العالمي لحرية الصحافة (2023) حالة حرية الصحافة في جميع بلدان شمال إفريقيا، باستثناء موريتانيا، على أنها "صعبة" أو "خطيرة للغاية".

لقد تدهورت أوضاع حقوق الإنسان والحريات الأساسية في مصر بشكل مطرد منذ عام 2014، ويقبع حاليًا ما لا يقل عن 21 صحفيًا في السجون المصرية وفقًا لبيانات ديسمبر/كانون الأول 2022 الصادرة عن لجنة حماية الصحفيين، مما يجعل مصر واحدة من أكثر البلدان التي يُسجن بها الصحفيين في العالم. واُستُخدمت سلسلة من القوانين التقييدية، بما في ذلك قانون الجرائم الإلكترونية وقانون مكافحة الإرهاب، لتقييد عمل وسائل الإعلام ومنعها من نشر تقاريرها ومنشوراتها على وسائل التواصل الاجتماعي، وقيّد قانون الإعلام لعام 2018 حصول وسائل الإعلام المستقلة على التراخيص الرسمية وجعله أمرًا في غاية الصعوبة. في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية التي أُجريت في ديسمبر/كانون الأول 2023، تم توثيق عدد من الحوادث التي تستهدف الصحفيين، بما في ذلك اعتقال صحفي استقصائي يعمل في منصة مستقلة لتقصي الحقائق، مما أثار مخاوف كبيرة حيال مساحة حرية الصحافة في المستقبل. في غضون ذلك، حظرت السلطات أكثر من 500 موقع إلكتروني، بما في ذلك مواقع لوسائل إعلام إخبارية مختلفة.

وغير بعيد عن مصر، أصبحت حياة الصحفيين في السودان أكثر عرضة للخطر بعد اندلاع الصراع بين القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع في أبريل/نيسان 2023، ففي تشرين الأول/أكتوبر من ذات العام، قُتلت الصحفية حليمة إدريس سالم من قناة "سودان بكرة" بعد أن دهسها جنود من قوات الدعم السريع عندما كانت تُعدّ تقريراً إخبارياً في أحد شوارع أم درمان شمال غرب العاصمة الخرطوم. كما تعرض صحفيون آخرون للانتهاكات وتلقوا مختلف أنواع التهديدات من قوات الدعم السريع والقوات المسلحة السودانية بسبب عملهم الصحفي، حيث أصبحوا عرضة للاعتداء والخطف والقتل بسبب تقاريرهم الناقدة. وساهمت الأوضاع المتدهورة في السودان في خلق بيئة من الخوف وانعدام الثقة، مما اضطر العديد من الصحفيين إلى الفرار من البلاد أو النزوح من منازلهم. علاوة على ذلك، ماتزال القوانين الصادرة إبان حكم عمر البشير سارية، بما في ذلك القوانين التي تُجرم نشر "المعلومات الكاذبة" والمواد التي "تُهدد السلم العام" أو "تُضعف هيبة الدولة"، وهي التُهم التي يتم إلصاقها بالصحفيين عادةً.

أما في ليبيا، وهي بلد آخر مزقته الصراعات، هددت الأطراف المتناحرة سلامة الصحفيين، مما أجبر بعضهم على المغادرة والبعض الآخر على العمل تحت حماية أحد أطراف النزاع، وبالتالي تقويض استقلال العمل الصحفي. وفي دوامة العنف تلك، تعرض الصحفيون للاعتداء، والإصابة، والخطف، بل والقتل أيضاً. كما أدى إقرار قانون الجرائم الإلكترونية في أكتوبر/ تشرين الأول 2021 إلى زيادة الطين بلة، حيث بلغت شدة الرقابة الذاتية مستويات غير مسبوقة. فخلال الفيضانات الأخيرة في درنة، قامت السلطات المحلية بتقييد وصول الصحفيين المحليين والأجانب، مما أسهم بشكل كبير في خلق فجوة في تدفق المعلومات وشُح في التغطية الصحفية المستقلة.

[1] يغطي هذا التقرير بلدان شمال أفريقيا التالية: مصر وليبيا وتونس والجزائر والمغرب وموريتانيا والسودان

وفي تونس، بعدما كانت البلاد تخطو أولى خطواتها على طريق الديمقراطية، أدى إحكام الرئيس قيس سعيد قبضته على السلطة في تونس في يوليو/تموز 2021 إلى آثار سلبية جسيمة انعكست على مساحة حرية الصحافة. حيث استهدفت قوات الأمن الصحفيين أثناء تغطيتهم للمظاهرات العامة وممارسة أنشطتهم الصحفية خلال فترات الانتخابات. وتم توثيق انتهاكات متكررة بحق الصحفيين، بما في ذلك اتهامهم بتهم ملفقة تتعلق بالإرهاب والجنس. وعلى الرغم من أن قانون الصحافة لعام 2011 أدخل عددًا من التحسينات المهمة على قانون عام 1975، أُستخدم قانون الجرائم الإلكترونية الذي تم إقراره في عام 2022 لمحاكمة الأفراد، بما في ذلك الصحفيين، لنشرهم المعلومات والآراء عبر الإنترنت. و اضطلعت النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين بدور أساسي في التصدي لحملة القمع. وقامت النقابة الوطنية بإنشاء وحدة لرصد الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون.

في الجزائر المجاورة، ساءت أحوال حرية الصحافة في أعقاب الاحتجاجات الشعبية في عام 2019، التي اندلعت حينها بعد إعلان ترشح الرئيس عبد العزيز بوتفليقة لولاية رئاسية جديدة، وتم استخدام مفهوم مكافحة الإرهاب، الذي تم توسيعه في يونيو/حزيران 2021، كسلاح لاستهداف الصحفيين وغيرهم من الناشطين، كما أدت سيطرة الحكومة على تعيين وإقالة المسؤولين التنفيذيين في وسائل الإعلام إلى تقويض استقلال الفضاء الإعلامي. على سبيل المثال، قامت السلطات القضائية الجزائرية مؤخرًا بتأييد الحكم بالسجن لمدة سبع سنوات على الصحفي البارز إحسان القاضي، وتم إغلاق وسيلتين إعلاميتين هما الموقع الإخباري "مغرب إيميرجنت" Maghreb Emergent وراديو إم Radio M.

أما في المغرب، اتّبعت السلطات عددًا من الأساليب المختلفة لاستهداف الصحفيين المنتقدين للدولة في أعقاب احتجاجات حراك الريف وحركة 20 فبراير/شباط. وعلى الرغم من أن قانون الصحافة الصادر في يوليو/تموز 2016 ألغى أحكام السجن في الجرائم المتعلقة بالصحافة، وجّهت السلطات اتهامات أخرى للصحفيين المستقلين لا تتعلق بالصحافة لملاحقتهم وإخضاعهم لعقوبة السجن. وتؤكد تقارير منظمة العفو الدولية أن المغرب اشترى أيضًا برامج تجسس ومراقبة، وأنه استهدف عبرها عدد من الناشطين والإعلاميين، بما في ذلك الصحفي عمر الراضي.

من بين جميع البلدان الواردة في هذا التقرير، تبقى موريتانيا الأفضل فيما يتعلق بحرية الصحافة، حيث يقوم قانون الصحافة الذي تم تعديله في عام 2011 بحماية حرية الصحافة، وتقديم مفاهيم مهمة مثل حرية المعلومات، كما توجد مجموعة متنوعة من وسائل الإعلام داخل البلاد، وهناك مجال لشكل من أشكال النقاش حول العديد من المواضيع. إلا أن الأمر لا يخلو في بعض الأحيان من بعض المضايقات التي تطال الصحفيين الذين يغطون مواضيع حساسة أو ينتقدون النخبة السياسية، ويشمل ذلك التنصت على المكالمات الهاتفية أو المضايقة أو الاعتقال.

وسط هذه الظاهرة المثيرة للقلق المتمثلة في تدهور أوضاع حرية الصحافة في جميع أنحاء شمال أفريقيا، تبرز بعض الأسئلة التي تنتظر الإجابة عليها: ماذا عن وضع الصحفيات؟ وبشكل أكثر تحديدًا، ما هي التحديات والمخاطر والانتهاكات التي تواجهها الصحفيات العاملات في شمال إفريقيا نتيجة لعملهن في ميدان الصحافة؟ وفي حال تعرضت الصحفيات لمثل هذه الانتهاكات، ما هي المسارات القانونية المتاحة أمامهن لتوثيقها؟ وما هي سُبل العدالة والانتصاف لهن؟

يتناول TIMEP هذه الأسئلة في هذا التقرير من خلال بحث مكتبي معمق واجتماع لمجموعة تركيز ضمت أكثر من 20 صحفية يعملن في شمال أفريقيا بهدف الاطلاع على تجاربهن الشخصية وتجارب زميلاتهن في مهنة الصحافة. يخفي التقرير

هوية الصحفيات المشاركات في الاجتماع لدواعٍ أمنية، ويستخدم عبارة "الصحفيات المشاركات" لضمان سلامتهن، في ضوء وجود احتمال لتعرضهن لخطر الانتقام، وسيشير التقرير إلى اسم البلد عندما يكون ذلك مناسبًا، لكنه لن يوفر أي معلومات تعريفية أخرى.

سيقدم TIMEP في هذا التقرير سردًا للانتهاكات الرئيسية المُرتكبة ضد الصحفيات في شمال إفريقيا من قبل الجهات الحكومية وغير الحكومية. ويجدر الذكر أن التقرير يسلط الضوء على أمثلة نموذجية من الانتهاكات ولا يقدم إحصاءً شاملًا لها، ويُركز على الفترة الزمنية بين 2019 و2023. وسيستعرض التقرير بعد ذلك سُبل الانتصاف المتاحة أمام الصحفيات عند وقوع مثل هذه الانتهاكات، مع التركيز أولاً على السُبل المتاحة على المستوى المحلي داخل البلد ثم على السُبل المتاحة خارج الحدود الإقليمية. ورغم أن هذا التقرير لا يدّعي تقديم سردًا شاملًا لكل المسارات القانونية المتاحة أمام كل الصحفيات في شمال أفريقيا، فإنه يسعى إلى تقديم قائمة من الخيارات الرئيسية للصحفيات اللواتي تم حرمانهن بشكل منهجي من الحماية القانونية الكافية في خضم العديد من الانتهاكات الخطيرة.

الممارسات الحكومية

يُقدم هذا القسم عرضًا موضوعيًا لبعض الانتهاكات الرئيسية التي ترتكبها الدولة أو الجهات التابعة لها ضد الصحفيات في شمال أفريقيا، ومن أبرز هذه الانتهاكات: الاعتقال والاحتجاز التعسفي، والملاحقة القضائية، والدعاوى الإستراتيجية ضد المشاركة العامة، والمراقبة الإلكترونية، وحملات التشهير، بالإضافة إلى أشكال أخرى من الانتهاكات، بما في ذلك حظر السفر، وتجميد الأصول، وإلغاء التراخيص، والقمع العابر للحدود، ناهيك عن انتهاكات أخرى.

توضح الصحفيات المشاركات في الاجتماع الذي سبق ذكره أن هناك انتهاكات ترتكبها الحكومة أو الجهات التابعة لها تستهدف جميع الصحفيين، بما في ذلك النساء، وأنه هناك انتهاكات تؤثر على النساء وتستهدفهن بشكل خاص، وبالتالي يكون لها تأثير سلبي كبير كون المستهدفات من النساء، والانتهاكات من هذا النوع تجعل الصحفيات أكثر عرضة لممارسات وانتهاكات جنسانية تُضاف إلى الانتهاكات التي تستهدف الصحفيين بشكل عام.

من جانب آخر، هناك عوامل أخرى تُضاعف الأضرار التي تتعرض لها الصحفيات وتُعمق معاناتهن، وترى الصحفيات المشاركات أن المشاركة في الصحافة التي تنتقد الحكومة، في جميع المجالات، تجعل الصحفيين أكثر عرضة للخطر والأذى الذي تشرع به الحكومة أو تمهد الطريق لوقوعه. تقول إحدى المشاركات: "مجرد كونك امرأة تقوم بذلك، هو أمر يُزعج السلطات بدرجة أكبر، وبالتالي تواجه النساء مستويات أعلى من الخطر". وذكرت إحدى المشاركات من السودان أن السلطات تُركز استهدافها على الصحفيات اللاتي يقمن بالتغطية الصحفية باللغة العربية، أكثر ممن يقمن بالتغطية باللغة الإنجليزية، لأن درجة وصول العربية إلى المواطنين وانتشارها بينهم أكبر. كما دار نقاش بين الصحفيات المشاركات حول ما إذا كان العمل لصالح إحدى وسائل الإعلام أو العمل بشكل مستقل يُعرض الصحفيات لمخاطر أكبر. وفي النهاية، خلُصت الصحفيات المشاركات إلى أن كل بيئة عمل صحفية لها تحدياتها الخاصة.

الاعتقال والاحتجاز التعسفي

وسط تدهور أوضاع حرية الصحافة ووسائل الإعلام المستقلة العاملة في بلدان شمال أفريقيا، تعرضت الصحفيات للاعتقال والاحتجاز التعسفي بسبب ممارستهن لعملهن الصحفي. وفقًا للحالات التي شملها التقرير والبيانات التي تم جمعها من النقاشات أثناء إعداده، غالبًا ما يتم استهداف الصحفيات من قبل السلطات الحكومية بسبب تغطيتهن لموضوعات تكشف انتهاكات الحكومة، أو لا تتسق مع الرواية الرسمية للدولة حول "القضايا الحساسة"، أو لأنه يُنظر إليهن على أنهن يمثلن تهديدًا للسلم والأمن الوطني. وتُعاني الصحفيات من انتهاكات جسيمة للحقوق الأساسية بما في ذلك انتهاك الحق في عدم التعرض للاعتقال أو الاحتجاز التعسفي، والحق في المحاكمة العادلة والخصوصية والحرية والأمن وحرية التعبير.

تواجه الصحفيات في مصر خطر الملاحقات القضائية والاعتقالات التي تقوم بها الحكومة لدوافع سياسية، والتي تضمنت، في بعض الحالات، السجن والتعذيب بسبب أنشطتهن الصحفية. ومن الأساليب الشائعة التي تتبناها الحكومة المصرية أثناء اعتقال الصحفيات، الأمر بإيداعهن الحبس الاحتياطي، والذي يتم تجديده كل 15 يومًا خلال الـ 150 يومًا الأولى، ثم كل 45 يومًا بعد ذلك، وطالت هذه الممارسات عددًا من الصحفيات في مصر.

على سبيل المثال، تعرضت إسراء عبد الفتاح، وهي صحفية كانت تعمل في موقع "التحرير الإخباري"، للاعتداء الجسدي والاعتقال من قبل ضباط مسلحين بملابس مدنية في 12 أكتوبر/تشرين الأول 2019. وقبل مثولها أمام نيابة أمن الدولة العليا

في اليوم التالي، تم احتجازها بمعزل عن العالم الخارجي، وتعرضت للعنف الجسدي والتعذيب والتهديد العنيف، وأُجبرت على البقاء جالسة بوضعية واحدة وهي مكبلة اليدين لمدة ثماني ساعات. وفي نهاية المطاف، أُدينت إسراء بتهم تشمل "نشر أخبار كاذبة وارتكاب جرائم ضد الدولة". وبالمثل، أُعتقلت الصحفية المستقلة سلافة مجدي في 26 نوفمبر/تشرين الثاني 2019 ضمن حملة اعتقالات طالت الكثيرين. واتُهمت سلافة رفقة مجموعة من الصحفيين بالانتماء إلى "جماعة محظورة ونشر أخبار كاذبة". وبعد تجديد حبسها الاحتياطي عدة مرات، وُجهت إليها تهم إضافية في 30 أغسطس/آب 2020، تشمل الانتماء إلى "جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي"، مما خلق ذرائع متعددة لإبقائها رهن الاعتقال لفترة طويلة، حيث تعرضت للعنف الجسدي والجنسي أثناء احتجازها في سجن القناطر بالقاهرة. كما أفادت الصحفية المصرية شيماء سامي باعتقالها واحتجازها بمعزل عن العالم الخارجي قبل توجيه التهم إليها ومحاكمتها رسميًا بسبب انتقادها ممارسة الحكومة المتمثلة في الحبس الاحتياطي للسجناء السياسيين. وبعد قضاء عشرة أيام رهن الاحتجاز دون توجيه اتهامات، اتهمت النيابة سامي بالانضمام إلى "منظمة إرهابية، ونشر أخبار كاذبة، وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي"، وتم تجديد حبسها الاحتياطي بشكل متكرر إلى حين إطلاق سراحها في أغسطس/آب 2021. ومن بين الأمثلة الأخرى للصحفيات اللاتي تم اعتقالهن وخضعن للمحاكمة بسبب عملهن في الصحافة صفاء الكربجي وهالة فهمي، وكلاهما تعملان في وسائل إعلام حكومية.

أما في الجزائر، يُعتبر اعتقال واحتجاز الصحفيات دون تهمة بمثابة تكتيك تستخدمه السلطات الجزائرية لردع الصحفيات عن القيام بواجباتهم المهنية. ومن الأمثلة على هذه الانتهاكات، قيام السلطات باعتقال واحتجاز الصحفيتين الجزائريتين ليندا عبو وكنزة خطو في مايو/أيار 2021، حيث تم القبض عليهن صحبة مجموعة مكونة من 16 صحفيًا آخرين على الأقل أثناء تغطيتهم لاحتجاجات الحراك وسط مدينة الجزائر العاصمة. في حين أُطلق سراح ليندا بعد احتجازها لمدة ثلاث ساعات، ظلت كنزة رهن الحبس الاحتياطي لمدة أربعة أيام على الأقل دون توجيه أي اتهامات إليها، وحُكم عليها في 1 يونيو/حزيران 2021 بالسجن لمدة ثلاثة أشهر مع وقف التنفيذ.

وفي السودان، كان اعتقال الصحفيات قبل انقلاب أكتوبر/تشرين الأول 2021 واستجوابهن دون تهمة أمرًا شائعًا وتم توثيق عدة حالات في هذا الصدد. ففي يناير/كانون الثاني 2019، ألقي القبض على العديد من الصحفيات وتم احتجازهن دون تهمة بسبب مشاركتهن في الاحتجاجات وتغطيتها. ومنذ انقلاب أكتوبر/تشرين الأول 2021، تزايدت عمليات الاعتقال التعسفي والاعتداء العنيف على الصحفيات. وتعرضت صحفيات مثل مها الطالب ونهى الحكيم للاعتداء الجسدي والاحتجاز من قبل ضباط أمن الدولة بسبب تغطيتهن للمظاهرات المناهضة للانقلاب.

الملاحقة القضائية

استخدمت الحكومات في شمال أفريقيا الأحكام القانونية المُبهمة كأداة لقمع الصحفيين ومحاكمتهم بشكل ممنهج، والحد من الوصول إلى المعلومات وتدفقها الحر، وانتقاد السياسات الحكومية.

في الجزائر، تعرض الصحفيون، بما في ذلك النساء، الذين غطوا احتجاجات الحراك أو نشروا تقارير تنتقد عمل الحكومة، للمحاكمة بموجب تُهم عديدة شملت: الأنشطة التي تضر بالنظام أو تسعى إلى تغييره، والتآمر والتحريض على تمرد مسلح ضد الدولة، ونشر معلومات مضللة من شأنها أن تضر بالمصالح الوطنية، ونشر "أخبار كاذبة" تُهدد الوحدة الوطنية أو

تسيء إلى المسؤولين الحكوميين، والمساس بوحدة وسلامة أرض الوطن. في 6 أغسطس/آب 2021، تمت محاكمة المنتجة الإذاعية نجاة بن مسعود بمدينة الطارف شرقي الجزائر بتهمة التشهير الجنائي، بعد نشرها تقريرًا حول نقص الأكسجين في المستشفيات الحكومية بالمنطقة. وفي خضم حملة القمع ضد متظاهري الحراك، طالت الانتهاكات أيضًا بعض الناشطين والصحفيين بسبب مشاركتهم في المظاهرات وتغطيتهم لها، حيث اتُهمت المصورة الصحفية في صحيفة ليبرتي Liberté ، جميلة لوكيل، إلى جانب 12 من النشطاء الحقوقيين بارتكاب جرائم تتعلق بالإرهاب، شملت "التآمر على أمن الدولة عبر تحريض المواطنين على حمل السلاح ضد الدولة أو تعريض سلامة أرض الوطن للخطر" و"نشر معلومات من شأنها تعريض المصلحة الوطنية للخطر".

وقامت السلطات المغربية بملاحقة عدة صحفيات قضائياً بسبب تصويرهن العائلة المالكة بطريقة "غير ملائمة"، وانتقادهن الحكومة بشكل يضر بالمصالح الوطنية، فضلًا عن أنشطة تتعلق بحياتهن الخاصة. كما تم اعتقال الصحفية بأخبار اليوم، هاجر الريسوني وخطيبها للاشتباه في إجرائهما عملية إجهاض. وفي 30 سبتمبر/أيلول 2019، تمت إدانتهما بممارسة الجنس خارج إطار الزواج، والإجهاض غير القانوني، وحُكم عليهما بالسجن لمدة عام. واستجوبت الشرطة الريسوني بشأن اثنين من أعمامها المعارضين المشهورين، وبشأن كتاباتها السياسية أيضًا. كما قامت السلطات المغربية باستجواب المدونة ومؤسسة "نساء مغربيات ضد الاحتجاز السياسي" Femmes Marocaines Contre la Detention Politique ، سعيدة العلمي، واحتجزتها الشرطة لمدة 48 ساعة في مارس/آذار 2022، بسبب منشورين لها على فيسبوك انتقدت فيهما الأمن الوطني والمراقبة في المغرب. وظلت رهن الحبس الاحتياطي حتى 21 سبتمبر/أيلول 2022، عندما أيدت محكمة الاستئناف في الدار البيضاء إدانتها بتهمتي "إهانة الملك" و"إهانة قاض أو موظف عمومي" وشددت عقوبة سجنها. وفي سياق متصل، أُجبرت السلطات المغربية ثلاث صحفيات (حنان بكور وعفاف برناني وأمل الهواري) على الإدلاء بشهاداتهن لصالح الادعاء العام أثناء محاكمة الصحفي توفيق بوعشرين، واللواتي أبلغن عن مزاعم عديدة فبركها ضابط شرطة بغرض اتهام بوعشرين بالاعتداء الجنسي على عفاف برناني وهو ما نفته الأخيرة بشدة. وعندما رفضت الصحفيات الامتثال للأمر القضائي بالإدلاء بالشهادة، تم اعتقالهن. وفي نهاية المطاف، تم إدانة الهواري وبرناني بتهمة رفض التعاون مع المحكمة و "التشهير بالشرطة".

الدعاوى القضائية الإستراتيجية ضد المشاركة العامة (SLAPP)

استخدمت السلطات الحكومية في تونس الدعاوى القضائية الاستراتيجية ضد المشاركة العامة (أو ما يُعرف بالدعاوى التعسفية ضد الناشطين) لإسكات الصحفيين وخنق الحريات. وتُعتبر هذه الدعاوى ضد الصحفيات إحدى إفرازات ثقافة الهجمات الذكورية على النساء. بالمقارنة مع نظرائهن من الرجال، تعرضت الصحفيات التونسيات لانتهاكات خطيرة واعتداءات منتظمة على سمعتهن بسبب التشهير والتهديدات والأعراف الاجتماعية الذكورية والوصم وانعدام الأمن الوظيفي والتطبيق التعسفي للقوانين العسكرية وقوانين مكافحة الإرهاب.

في 12 أبريل/نيسان 2020، نشرت المدونة التونسية هاجر العوادي مقطع فيديو على فيسبوك يفضح الفساد في عملية توزيع مادة السميد أثناء جائحة كورونا، كما وضّحت الاعتداءات والتهديدات التي تعرضت لها عندما حاولت تقديم شكوى للشرطة. وفي اليوم التالي، اتُهمت هاجر بـ "إهانة موظف حكومي" و"خلق البلبلة وتعكير الصفو العام"، وحُكم عليها بالسجن لمدة عام. وفي أكتوبر/تشرين الأول 2020، نشرت مريم بريبري مقطع فيديو على فيسبوك يوثق وحشية الشرطة

في صفاقس. في المقابل، وجّه إليها المدعي العام تهمة "تعمدها إيذاء الآخرين أو إزعاجهم عبر شبكات الاتصالات العامة"، بموجب المادة 86 من قانون الاتصالات التونسي لعام 2001. وأفرج عنها مؤقتاً في انتظار المحاكمة، ثم حُكم عليها بالسجن أربعة أشهر في 20 ديسمبر/كانون الأول 2021.

المراقبة الإلكترونية

قامت الحكومات في شمال أفريقيا باستهداف خصوصية الصحفيين والصحفيات عبر مراقبتهم من خلال استخدام برامج التجسس، والفحص العميق للحزم (DPI) ، ومراقبة وسائل التواصل الاجتماعي. ويهدف استخدام تقنيات المراقبة تلك إلى تخويف الصحفيين من خلال الوصول إلى اتصالاتهم وسلوكياتهم وأجهزتهم الخاصة، مما يُسهم في زيادة الرقابة الذاتية وانتهاك الحق في حرية التعبير والحق في الخصوصية. علاوة على ذلك، تعمل الحكومات على تعزيز انتهاكات الحق في حرية التعبير وحرية المعلومات من خلال الاستفادة من التقنيات الحديثة لتقييد الوصول إلى المعلومات والمحتوى الذي يقدمه الصحفيون بما في ذلك النساء.

في يوليو/تموز 2021، وجدت منظمة "قصص محرمة" Forbidden Stories ومنظمة العفو الدولية أن 180 صحفيًا حول العالم تم استهدافهم في 20 دولة من قبل عشرة عملاء تابعين لمجموعة NSO، وهي شركة استخبارات إلكترونية إسرائيلية معروفة ببرنامج Pegasus للتجسس الذي يتيح مراقبة الهواتف الذكية دون الحاجة لأي نقرة على جهاز الهاتف. وشملت الدول العشرين ثلاث دول من شمال إفريقيا هي المغرب والجزائر ومصر. على الرغم من عدم الكشف عن أسماء الصحفيين الـ 180 للقارئين، وردت أسماء صحفيتين على الأقل من شمال إفريقيا في التقارير العامة وقع عليهما الاختيار ليتم استهدافهما، هما الصحفيتان المغربيتان ماريا مكرم وهاجر الريسوني، ويُعتقد أن المغرب هو أحد أكبر عملاء مجموعة NSO .

تأثر الصحفيون، بما في ذلك النساء، باستخدام الحكومات لتقنية الفحص العميق للحزم (DPI) لرصد وإعادة توجيه تدفق بيانات الإنترنت على نطاق واسع، حيث أُستخدمت تقنية DPI لحظر مواقع الانترنت، وفي بعض الحالات لإجبار المستخدمين على الوصول إلى مواقع ويب معينة تحوي برامج تجسس. وفي سياق متصل، وجدت تقارير صادرة في عام 2018 أن السلطات المصرية تمكنت من حجب 34000 موقع إلكتروني دفعة واحدة باستخدام تقنية DPI بالاعتماد على شركة كندية تدعى Sandvine . ويتسق هذا مع التقارير اللاحقة الواردة من مصر، والتي سلطت الضوء على كيفية استخدام تقنية DPI لمنع الوصول إلى عدد من وسائل الإعلام، بما في ذلك وسيلتين إعلاميتين تديرهما صحفيات، هما "المنصة" و"مدى مصر".

تقوم الحكومات في شمال أفريقيا أيضًا بمراقبة وسائل التواصل الاجتماعي بالإضافة إلى ممارسة الرقابة الجماعية بغية التنصت على الاتصالات ومراقبة منشورات وسائل التواصل الاجتماعي، واعتراضها أو حذفها، بما في ذلك منشورات الصحفيين. في بعض الحالات، يتم إجراء هذه المراقبة يدويًا من قبل الأفراد وفي حالات أخرى، يتم إجراؤها تلقائيًا عبر الاستفادة من تقنية الذكاء الاصطناعي (AI). ففي تونس، على سبيل المثال، تقوم الوكالة الفنية للاتصالات "بإجراء عمليات مراقبة الاتصالات لصالح النيابة العامة بغية جمع البيانات الإلكترونية التي يمكن استخدامها لاحقًا كأدلة أمام المحاكم". وفي مصر، أنشأت النيابة العامة إدارة الاتصالات والتوجيه ووسائل التواصل الاجتماعي في عام 2019، وكانت وحدة الرصد والتحليل التابعة

لها مسؤولة عن رصد محتوى وسائل التواصل الاجتماعي وإحالة المستخدمين المستهدفين إلى الملاحقة القضائية. وقد أدى ذلك إلى ارتفاع وتيرة الملاحقات القضائية بتهمة "نشر أخبار كاذبة وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي"، وكلاهما تم استخدامه ضد الصحفيات في السنوات الأخيرة كما هو موضح سابقًا في هذا التقرير.

حملات التشهير

تتعرض الصحفيات في جميع بلدان شمال أفريقيا لحملات التشهير التي تقودها الدولة أو الجهات التابعة لها، والتي تهدف إلى الطعن في سمعتهن، وبالتالي خلق مُبررات لتمهيد الطريق أمام الإجراءات القمعية الأخرى التي يتم اتخاذها ضدهن، بما في ذلك الملاحقة القضائية والاعتقال.

على سبيل المثال، توضح الصحفيات المشاركات أن حملات التشهير التي تقودها السلطات التونسية ومسؤولو الأمن ضد الصحفيات في تونس غالبًا ما تسبق أو تحدث بعد فترة وجيزة من اعتقال هؤلاء الصحفيات، ويتم استغلال حملات التشويه لتبرير الاعتقال، وحشد الدعم العام له، والحد من الانتقادات التي تطاله. وكانت الصحفيات المستهدفات بالاعتقال من قبل الحكومة قد تعرضن إلى "لغة مُسيئة" موجهة إليهن عبر منصات وسائل التواصل الاجتماعي التابعة للسلطات. ومنذ إحكام الرئيس قيس سعيد قبضته على السلطة في يوليو/تموز 2021، تم التركيز بشكل خاص على الصحفيات اللاتي يقدمن رواية سياسية مغايرة للرواية الحكومية. وتضيف الصحفيات المشاركات أن حملات التشهير استهدفت أيضًا الصحفيات اللاتي يغطين حقوق المرأة وحقوق مجتمع المثليين. وعلى حد تعبير إحدى المشاركات، إن مثل هذه الحملات "تستخدم الأُسس التي يفرضها المجتمع [فيما يتعلق بالأخلاق] لتقييد حرية المرأة".

وقبل الاستيلاء على السلطة في تونس، شنت مجموعة من قوات الأمن حملة تشويه ضد الصحفية الإذاعية وصال الكسراوي في 13 أغسطس/آب 2020، وتضمنت الحملة استخدام تعليقات بذيئة ومهينة ذات طابع جنسي عبر صفحات وسائل التواصل الاجتماعي، وذلك بسبب انتقادها السلطات خلال احتفال تونس باليوم الوطني للمرأة. وهددت وزارة الداخلية بالرد بتوجيه تهم جنائية ضد الكسراوي، مما أتاح الإفلات من العقاب على الانتهاكات التي أُرتكبت بمباركة رسمية من الحكومة.

وفي بلدان أخرى في المنطقة، عمدت السلطات إلى إطلاق حملات لتشويه سمعة الصحفيات عبر وسائل الإعلام التي تقف في صف الحكومة. في المغرب، على سبيل المثال، تفيد الصحفية هاجر الريسوني أنه بعد اعتقالها، والذي أعقبه اعتقال عمها، واجهت حملة تشويه ومضايقات، تقول هاجر: "لقد نشرت صحافة التشهير تفاصيل عن حياتنا الخاصة يشوبها الكثير من المبالغات والافتراءات والأكاذيب من أجل تصويرنا على أننا عائلة فاسدة أخلاقياً تفعل عكس ما تدعيه تمامًا"، وأجبرت هذه المضايقات هاجر على مغادرة البلاد في نهاية المطاف، ولم تتوقف حملة التشهير التي أطلقتها السلطات ضداها حتى بعد رحيلها. في حديثها لمنصة "درج"، تقول هاجر: "للأسف، ورغم مغادرتي، استمرت حملات التشهير التي تستهدفني وعائلتي كلما نشرت مقالا أو كتبت مدونة حول انتهاكات حقوق الإنسان في المغرب. ورغم أن السلطات تحاول دائمًا تصوير نفسها على أنها دولة تدافع عن حقوق المرأة، حاولت العديد من المواقع والصحف تشويه سمعتي كامرأة. وطالما نحن نعيش في مجتمع المحافظ، فإن أسهل طريقة لقتل المرأة معنويًا تتمثل في تشويه سمعتها".

استخدمت السلطات الإضرار بسمعة النساء كوسيلة للضغط على النساء أو على أسرهن لإجبارهن على ترك عملهن. على سبيل المثال، وصفت إحدى الصحفيات المشاركات من مصر كيف تواصل عناصر من أمن الدولة مع عمها، وبشكل غير مباشر مع والدها، للضغط عليها لوقف تغطيتها الإعلامية الناقدة. وقالت: "إنهم يستخدمون الأُطر الذكورية التي فرضها المجتمع لحمل [الصحفيات مثلي] على التوقف". لاحقًا، عندما ألقي القبض عليها، وصفت ظروف زيارة والدها لها، قائلة: "كلما كان والدي يزورني في السجن، كان يرافقه دائمًا ضابط بهدف حثه على الحديث معي كأب، ليجبرني على التوقف عن العمل في الصحافة". وفي تونس، مارس المسؤولون ضغوطاً على "إذاعة الزيتونة" للتحقيق مع صحفيتين بسبب تغطيتهما، وأفادت إحدى الصحفيات المشاركات من تونس أن "الصحفيات تعرضن لمزيد من الضغط من خلال التلويح بتدمير سمعتهن كوسيلة لإبعادهن عن الصحافة". أما في السودان، فلقد تعرضت إحدى الصحفيات المشاركات، والتي تم القبض عليها بسبب تقاريرها عن السجون، لضغوط من عائلتها وأقاربها لوقف تغطيتها الصحفية الناقدة.

وينطوي على حملات التشهير هذه، سواء أدت إلى الاعتقال أو بررته أم لا، آثار سلبية كبيرة. تضع هذه الحملات "ضغوط نفسية واجتماعية كبيرة على الصحفيات...وهذا يؤثر سلبًا على عملهن ويثير المخاوف حيال وصمهن بأنهن متحيزات أو غير محترفات أو ينفذن أجندات خارجية". إضافة إلى ذلك: "قد تتسبب هذه الحملات في تراجع كبير في النشاط المهني للصحفيات بسبب خوفهن من التعرض لمواقف لا تنسجم مع أخلاقيات التعامل مع مهنة الصحافة. علاوة على ذلك، يمكن لهذه الحملات أن تدفع أهالي الصحفيات للضغط عليهن لوقف أو تعليق عملهن إلى حين حل الأزمة السياسية في البلاد."

أساليب أُخرى

بالإضافة إلى الانتهاكات المذكورة أعلاه، تعرضت الصحفيات في شمال أفريقيا أيضًا لأشكال أخرى من المضايقات على أيدي الحكومات أو الجهات التابعة لها، بما في ذلك حظر السفر، وتجميد الأصول، وإلغاء التراخيص، والتهديدات والمضايقات، والانتهاكات والقمع العابر للحدود.

وواجهت الصحفيات في شمال أفريقيا، وبشكل ممنهج، قيودًا على حركتهن من خلال فرض حظر السفر الفردي عليهن. في المغرب، على سبيل المثال، عندما حاولت الصحفية هاجر الريسوني مغادرة البلاد بعد اعتقالها وإطلاق حملة تشهير واسعة ضدها، كما هو موضح أعلاه، رفضت السلطات منحها "إذنًا استثنائيًا لمغادرة المغرب". ولم تتمكن في نهاية المطاف من مغادرة البلاد مع زوجها إلا بفضل تدخل "أحد المسؤولين في اللحظة الأخيرة". في ليبيا، أقرت حكومة الوحدة الوطنية سياسة في أبريل/نيسان 2023 تُقيد حقوق النساء والفتيات في السفر إلى الخارج دون محرم، وقد أثّرت هذه السياسة بطبيعة الحال على الصحفيات العاملات في البلد. في مصر، طالبت الهيئة الوطنية للصحافة من المراسلين ورؤساء التحرير ورؤساء مجالس الإدارة الذين يعملون في وسائل الإعلام الحكومية الحصول على إذن قبل السفر إلى لبنان وسوريا وفلسطين وتركيا والسودان واليمن وليبيا. وعلى الرغم من أن هذه السياسة لا تستهدف النساء بشكل خاص وتنطبق على جميع الصحفيين على حد سواء، إلا أن النساء تأثرن بالضرورة. وفي مصر أيضًا، تم فرض حظر سفر أكثر استهدافًا على الصحفيات وسط توجه أوسع ينطوي على إساءة استخدام حظر السفر كأداة من قبل السلطات. وأفاد أحد التقارير أن صحفية لم تكن تعلم أنها ممنوعة من السفر، تم إيقافها واستجوابها لمدة خمس ساعات في المطار، وتم استجوابها حول آرائها و آراء والدها السياسية، على الرغم من عدم امتلاكها سجلًا جنائيًا في السابق.

وفي أوقات أخرى، شهدت الصحفيات مضايقات أُخرى تمثلت في تجميد أصولهن. وتزامن تجميد الأصول في جميع الحالات الموثقة في هذا التقرير مع إجراءات أُخرى اتخذتها الدولة بحق الصحفيات اللاتي تم تجميد أصولهن. على سبيل المثال، في موريتانيا، خضعت صحفية واحدة على الأقل للإشراف القضائي بعد تجميد أصولها، بسبب اتهامها بتلقي رشاوى من أحد أبرز منتقدي الدولة، وفُرضت عليها زيارات دورية للنيابة العامة، وحظر السفر، ومصادرة جواز سفرها. وفي مصر، فإن عملية تصنيف الإرهاب، التي شملت العديد من الصحفيين، بما في ذلك النساء، تستلزم أيضًا حظر السفر ومصادرة جوازات السفر، بالإضافة إلى تجميد الأصول.

كما واجهت الصحفيات أو وسائل الإعلام التي تديرها نساء في دول شمال أفريقيا، حالات إلغاء ترخيص في السنوات الأخيرة. على سبيل المثال، سحبت إدارة الإعلام الخارجي الليبي اعتماد المراسلة الحربية التونسية كريمة ناجي في يونيو/حزيران 2019 بسبب "مخاوف أمنية" مزعومة، بعد مقابلة أجرتها مع أحد مساعدي الجنرال خليفة حفتر. ونتيجة لذلك، "فقدت عملها كمراسلة لقناة Medi1 الإخبارية بسبب عدم قدرتها على العمل دون ترخيص". وفي مصر، تم سحب اعتماد مراسلة صحيفة الغارديان روث مايكلسون Ruth Michaelson بعد أن غطت خبرًا عن عدد حالات كوفيد19- في البلاد، حيث طُلب منها بعد ذلك مغادرة البلاد على الفور. في عام 2023، وبعد انتظار دام ما يقرب من أربع سنوات للحصول على ترخيص وتسجيل موقع إعلامي مصري مستقل "مدى مصر"، رفضت الجهات الحكومية المنظمة لوسائل الإعلام الترخيص، مما أدى إلى اتخاذ إجراءات قانونية بحق رئيس تحرير الموقع وعدد من الصحفيات العاملات به.

يقوم المسؤولون أيضًا بتوجيه تهديدات ومضايقات للصحفيات بسبب تغطياتهن الصحفية. في هذا السياق، وصفت إحدى الصحفيات المشاركات من ليبيا كيف تلقت إحدى زميلاتها تهديدًا من ميليشيا تابعة للحكومة بسبب إعدادها تقريرًا عن أعمال المهاجرين غير الشرعيين في ليبيا وعلاقاتهم بالميليشيات. واُستدعيت صحفية أُخرى في المغرب من قبل أمن الدولة بسبب قيامها بتغطية حادثة وفاة امرأة تعمل في مصنع للإسفنج في ظروف غامضة. وعلى الرغم من عدم رفع قضية قانونية ضدها، لجأت السلطات المغربية إلى مضايقتها وتخويفها لثنيها عن الاستمرار في تغطية الحادثة. وفي السودان، تعرضت صحفية لتهديد شفهي في مؤتمر صحفي عام من قبل قائد شرطة الولاية، الذي هددها باتخاذ إجراءات قانونية ضدها بسبب تغطيتها موضوعًا يتضمن مزاعم حول تورط ضباط شرطة بقضايا نهب.

لم تقتصر الانتهاكات التي تتعرض لها الصحفيات على اللواتي يتواجدن في دول شمال أفريقيا فقط، حيث تم توثيق عدد من حوادث القمع العابر للحدود نفذته حكومات دول شمال أفريقيا عبر استهداف الصحفيات اللاتي يعشن في الخارج أو في المنفى، واستخدمت هذه الحكومات برامج التجسس، التي تناولناها سابقًا في هذا التقرير، ضد الصحفيين، وخاصة دولة المغرب. كما استخدمت الحكومات في دول شمال أفريقيا أساليب أُخرى لإسكات الصحفيين أو القيام بإجراءات انتقامية ضدهم شملت التأخير في إصدار جوازات السفر وتجديدها، واعتقال أقاربهم المقيمين في البلد، ناهيك عن المضايقات التي يواجهها الصحفيون والصحفيات من قبل موظفي ومسؤولي السفارات في الخارج. أفادت منظمة هيومن رايتس ووتش أن مصر رفضت بشكل منتظم منح أو تجديد وثائق الهوية الشخصية لعشرات المصريين الذين يعيشون في الخارج، بما في ذلك الصحفيين والصحفيات. وتخشى الصحفيات العاملات في الخارج من النفوذ الواسع لحكوماتهن، وأيضًا من البيئة الجديدة التي انتقلن للعمل فيها، وهذا هو الحال بالنسبة للصحفيات اللاتي ينتقلن من منطقة إلى منطقة أُخرى ضمن شمال أفريقيا. على سبيل المثال، عبّرت الصحفيات المشاركات من السودان عن مخاوفهن بشأن قدرة الصحفيات السودانيات النازحات حديثاً إلى مصر على القيام بعملهن في بيئة زاخرة أصلًا بانتهاكات حرية الصحافة. وأفادت إحدى الصحفيات المشاركات من ليبيا بأنها تعرضت لمحاولات قرصنة وحملات تشهير بمجرد أن واصلت عملها الصحفي من مصر، مما اضطرها إلى تغيير مكانها لتتفادى هذه المضايقات.

جهات فاعلة غير حكومية

يقدم هذا القسم عرضًا موضوعيًا يشمل بعض، وليس كل، الأنواع الرئيسية من الانتهاكات التي ترتكبها جهات غير حكومية ضد الصحفيات في شمال إفريقيا بما في ذلك: (1) العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس (الجنساني)، (2) والتحرش الجنسي والتمييز في أماكن العمل، و(3) حملات التشهير وتسريب البيانات الشخصية أو ما يُعرف باستقاء المعلومات الشخصية. ويشمل ذلك الانتهاكات التي ترتكبها الميليشيات غير الحكومية، وأصحاب العمل، والزملاء في أماكن العمل والمؤسسات التعليمية، والمواطنين المدنيين.

العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس

تكون الصحفيات اللواتي يقمن بواجباتهن المهنية في أوقات النزاع المسلح أكثر عرضة للعنف الجنسي والجنساني من قبل الجهات الفاعلة على الأرض، بما في ذلك الجماعات المسلحة غير الحكومية.

في السودان، على سبيل المثال، مازالت التقارير التي تتناول انتهاكات العنف الجنسي والجنساني ضد النساء آخذة في الازدياد في ظل استمرار الصراع بين القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع، حيث تصدرت العديد من التقارير المتعلقة بالاغتصاب عناوين الأخبار. كما تعرضت الصحفيات للاعتداء أو حتى القتل في بعض الأحيان. ومؤخراً، تحديدًا في العاشر من أكتوبر/تشرين الأول 2023، قُتلت الصحفية حليمة إدريس سليم عندما دهستها سيارة تابعة لقوات الدعم السريع.

في ليبيا، لايزال المناخ الاجتماعي والثقافي والأمني صعبًا للغاية بالنسبة للصحفيات منذ قيام الثورة الليبية عام 2011. قبل عام 2018، وثقت تقارير منظمات المجتمع المدني حوادث واسعة النطاق للعنف الجنساني، بما في ذلك الهجمات ضد الصحفيات والناشطات والحقوقيات في ليبيا. لكن منذ عام 2019، لم تحظ الهجمات ضد الصحفيات في ليبيا بتوثيق جيد. وبعد انهيار مؤسسات الحكومة المركزية في ليبيا عام 2014، اتُهمت الميليشيات وأمراء الحرب، بما في ذلك الجماعات المسلحة التابعة للحكومة المدعومة من الأمم المتحدة ومقرها طرابلس، باختطاف واحتجاز وتعذيب العديد من الصحفيين، وتدمير مقرات وسائل الإعلام مثل مقر قناة "النبأ"، وبلغت مستويات الإفلات من العقاب درجة غير مسبوقة. وأشارت المذيعة الليبية هويدا الصراوي إلى وجود اعتداءات متكررة عبر منصات التواصل الاجتماعي بحق العاملات في مجال الإعلام. ويتعرض نشطاء وسائل التواصل الاجتماعي في ليبيا للمراقبة من قبل سلطات الأمر الواقع الأمنية، كما يتعرضون للمضايقات من قبل نشطاء آخرين يعملون لصالح الفصائل المسلحة المعارضة في البلاد، مما يؤدي في كثير من الأحيان إلى عمليات قتل خارج نطاق القضاء، واختفاء قسري، واعتقال تعسفي، ونفي قسري. وبحسب الصحفية الليبية فاطمة المجبري، لعب استهداف الصحفيات من قبل القبائل دورًا كبيرًا المتنفذة في تناقص أعداد الإعلاميين في ليبيا. على سبيل المثال، تعرضت الصحفية والمصورة مبروكة المسماري لهجوم من قبل مجموعة مسلحة مكونة من ثمانية أشخاص أثناء عملها يوم 12 فبراير/شباط 2023 في مدينة بنغازي، واعتدت عليها المجموعة المسلحة لفظياً وجسدياً. وعلى الرغم من المطالبات بإجراء تحقيق، لم يتم اتخاذ أي إجراءات قضائية بحق الجناة، وبالتالي لم تتم محاسبتهم على ما اقترفت أيديهم.

التحرش الجنسي والتمييز في أماكن العمل

تُفيد التقارير والأبحاث أن الصحفيات في دول شمال أفريقيا يواجهن مستويات غير مسبوقة من التحرش الجنسي و/أو التمييز الذي يستهدفهن في أماكن العمل كونهن نساء.

يُعد التحرش الجنسي في أماكن العمل أو أثناء العمل الصحفي تجربة شائعة للصحفيات في دول شمال أفريقيا. وتفتقر معظم وسائل الإعلام إلى سياسات وضوابط رسمية للتعامل مع حالات التحرش الجنسي، بما في ذلك وسائل الإعلام العصرية والمتقدمة.

يكون مُديرو وسائل الإعلام أو الدوائر الإعلامية في عدد من البلدان متواطئين في التحرش الجنسي ضد الصحفيات، حيث إن ديناميكية القوة السائدة تجعل من الصعب، إن لم يكن من المستحيل، على الصحفيات أن يبحثن عن سُبل انتصاف لهن، الأمر الذي ستتم مناقشته لاحقًا في التقرير. وأوضحت الصحفيات المشاركات أن زميلاتهن اللاتي لا يستجبن للتجاوزات الجنسية من قبل المشرفين ورؤساء التحرير قد لا تتم ترقيتهن أو قد يتعرضن لضغوط لترك العمل أو مغادرة ميدان الصحافة بالكامل. أبلغت أربع من كل عشر صحفيات في المغرب عن تعرضهن للتحرش في أماكن العمل، وبلغت نسبة اللواتي تعرضن للتحرش اللفظي 82.8% من مجموع حالات التحرش، بينما بلغت نسبة التحرش الجسدي 17.2%. أما في تونس، أفادت الصحفيات بتعرضهن للتحرش الجنسي أثناء تغطيتهن للاحتجاجات التي أعقبت استيلاء قيس سعيد على السلطة في يوليو/تموز 2021. وفي مصر، توصلت دراسة أجرتها مؤسسة القاهرة للتنمية والقانون في الفترة 2013-2014 إلى أن 48% من الصحفيات في مصر تعرضن لشكل من أشكال التحرش الجنسي في أماكن عملهن. وبلغت نسبة التحرش اللفظي 64%، بينما كانت نسبة التحرش الجسدي 24% من مجموع الحالات التي شملتها الدراسة، ولم تتوفر بيانات أحدث في هذا الصدد. أشارت الصحفيات المشاركات من مصر إلى قضية صحفي مستقل اعتاد تدريب صحفيين آخرين في جميع أنحاء المنطقة أُتهم بالتحرش والاعتداء الجنسي من قبل عشر إلى خمس عشرة صحفية من مصر والمغرب وتونس إبان وجود حركة "أنا أيضًا" العالمية #MeToo. وعندما احتشدت النساء باستخدام مجموعة متنوعة من التكتيكات، رد بتشويه سمعة الصحفيات والتهديد باتخاذ إجراءات قانونية ضدهن. وفي حالة أُخرى من مصر، أفادت إحدى الصحفيات المشاركات أن صحفية طُردت من وظيفتها في إحدى وسائل الإعلام الحكومية ولم تتمكن من العثور على وظيفة أُخرى بعد الحادثة بعد أن تم التشهير بها لأنها تقدمت بشكوى بشأن تعرضها لاعتداء جنسي أثناء عملها، حيث تم النظر إليها على أنها "لم تحترم المؤسسة الإعلامية" التي كانت تعمل بها. لاحقًا، تعرضت الصحفية المُعتدى عليها "لسيل من التعليقات السلبية على وسائل التواصل الاجتماعي من قبل زملائها السابقين الذين أُجبروا في كثير من الأحيان على توجيه هذه الشتائم لها". وأفادت صحفية أُخرى من السودان تعمل في مجال البث الإذاعي أنها ذهبت إلى العمل ذات يوم لتتسلم خطاب إنهاء الخدمة دون سابق إنذار أو أي توضيح، وتقول: "إنني على قناعة تامة أن السبب الحقيقي وراء طردي من العمل هو رفضي الرد على مكالمات ما بعد منتصف الليل التي كنت أتلقاها من مدير المؤسسة".

بالنسبة للتمييز في أماكن العمل، فهو أمر منتشر على نطاق واسع حتى مع وجود قوانين تحظر هذا التمييز، كما هو الحال في تونس. وأفادت الصحفيات المشاركات أن الصحفيات يتقاضين رواتب أقل من نظرائهن الرجال. ففي المؤسسات الحكومية في مصر، وعلى الرغم من وجود قوانين العمل التي تهدف إلى ضمان المساواة في الأجور بين الرجال والنساء، كان هناك ثغرة تم استغلالها على نطاق واسع، حيث إن القانون يستثني المكافآت، وبالتالي، تم توثيق تناقض كبير فيما يتعلق بالمبالغ التي تتقاضاها الصحفيات مقارنة بتلك التي يتقاضاها زملاءهن من الرجال. وفي المغرب، أفادت 41 صحفية من أصل 66 بوجود فجوة كبيرة في الأجور بين الجنسين. وفي تونس، تصف الصحفيات المشاركات كيف قامت المؤسسات بالتمييز ضد الصحفيات الحوامل، وحرمانهن من الترقيات، وفرص التطور المهني، بالإضافة إلى حرمانهن من أدوار معينة في بيئة العمل، مما أدى إلى عزوف النساء عن الحمل أو عدم الكشف عن حملهن لصاحب العمل. وخلال جائحة كورونا، تم فصل الصحفيات بمعدل أعلى من نظرائهن الذكور. بالإضافة إلى ذلك، أشارت الصحفيات المشاركات بشكل عام إلى أن الصحفيات أكثر عرضة للاستثناء من فرص السفر مقارنة بنظرائهن من الرجال.

يُعد نقص تمثيل المرأة في إدارة النقابات الصحفية في دول شمال أفريقيا شكلاً من أشكال التمييز ضد الصحفيات الذي تم توثيقه في المنطقة، ويُعتبر أيضًا أحد العوامل التي تؤثر سلبًا على إمكانية حصول الصحفيات على سبل انتصاف عند حدوث التمييز أو التحرش الجنسي في أماكن العمل. وأجمعت الصحفيات المشاركات على أن الصحفيات اللاتي يُنظر إليهن على أنهن "مثيرات للمشاكل"، بسبب تقديمهن شكاوى تتعلق بحوادث التحرش الجنسي والتمييز، يتعرضن للضغوط أو حتى فقدان وظائفهن نتيجة لذلك. وتظهر أهمية تمثيل المرأة في إدارة النقابات في المقارنة التي أجرتها الصحفيات المشاركات بين المثالين التاليين: في تونس، كانت النقابة ذات التمثيل النسائي الجيد أكثر قدرة على تقديم الدعم للمرأة، بينما في مصر، لم تتمكن النقابة التي تضم امرأة واحدة فقط في مجلس إدارتها، من تقديم الدعم اللازم للصحفيات، مما أسهم في تفاقم الضرر الذي يقع عليهن وصعوبة جبره.

حملات التشهير وتسريب البيانات شخصية

بالإضافة إلى حملات التشهير التي تقودها الدولة أو الكيانات المتحالفة معها (الموضحة سابقًا في التقرير)، تعرضت الصحفيات أيضًا لحملات تشهير من قبل كيانات وأفراد غير حكوميين. في بعض الأحيان، جاءت هذه الحملات منفردة، وفي أحيان أخرى، كانت مُكملة لحملات حكومية، بهدف توسيع نطاق تأثيرها ومضاعفة ضررها.

وفيما يتعلق بحملات الشهير في تونس، ترى إحدى الصحفيات المشاركات أن خطاب الكراهية والتشهير الموجه ضد الصحفيات ازدادت وتيرته خلال السنوات الثلاث الماضية. وقد تم توثيق العديد من حملات التحريض التي تستهدف الصحفيات على وسائل التواصل الاجتماعي، بما في ذلك حملة حثت المتابعين على اغتصاب مجموعة من الصحفيات عبر موجة متزامنة من المنشورات. ووفقاً للتقارير العامة، تعرضت الصحفية التونسية فدوى شطورو للتنمر عبر الإنترنت بسبب عدم وضعها مكياج أثناء تغطيتها لهجوم إرهابي. وفي حادثة أخرى، تعرضت الصحفية التونسية ملاك البكاري للهجوم عبر الإنترنت بسبب ارتدائها فستاناً قصيراً أثناء العمل. كما وصفت إحدى الصحفيات المشاركات كيف تعرضت للتنمر عبر الإنترنت عندما خلعت حجابها، وتمت مشاركة صورها قبل وبعد خلع الحجاب عبر حملة واسعة النطاق من أجل "فضحها" والطعن في سمعتها لأنها قررت خلع الحجاب. وتعرضت صحفية أخرى للتشهير ومشاركة معلوماتها الشخصية عبر الإنترنت، مما تسبب بتعرضها لهجوم جسدي من قبل مهاجمين عندما تم الكشف عن عنوان سكنها.

كما وصفت إحدى الصحفيات المشاركات من السودان كيف أرسلت اللجان الالكترونية (الذباب الإلكتروني) رسائل تهديد على ملفها الشخصي على وسائل التواصل الاجتماعي بسبب قيامها بتغطية قضايا حساسة تتعلق بالنزاع في البلاد ودور الجهات الفاعلة الأجنبية، ثم تعرضت الصحفية بعد ذلك لحملة تشهير عبر نشر بياناتها الشخصية عبر الإنترنت. واتُهمت صحفيات من السودان بالعمل لصالح حكومات أجنبية في حملات تشويه تهدف إلى الطعن في مصداقيتهن. ■

المسارات القانونية للصحفيات

في ضوء الانتهاكات الموصوفة أعلاه التي تتعرض لها الصحفيات في شمال أفريقيا على أيدي الجهات الحكومية وغير الحكومية، قد يتوفر عدد من المسارات القانونية لمن يسعين إلى توثيق هذه الانتهاكات وأضرارها، والتماس سبل الانتصاف وتحقيق العدالة. وسيستكشف هذا القسم أولًا سُبل الانتصاف المحلية ثم سيستعرض بعد ذلك سبل الانتصاف الخارجية.

سُبل الانتصاف المحلية

يختلف مدى توفر سُبل الانتصاف المحلية وطبيعتها من بلد إلى آخر، وتتأثر الأنظمة القضائية في دول شمال أفريقيا بعوامل اجتماعية وسياسية، والتي يمكن أن تؤثر بطريقة ما على حياد واستقلالية المؤسسة القضائية.

قد تتمكن بعد الصحفيات اللاتي يعملن في وسيلة إعلامية مرخصة أو مؤسسة إعلامية معتمدة من معالجة الظلم الذي يقع عليهن في أماكن العمل من خلال تقديم الشكاوى المهنية أو الإدارية إلى القسم المختص، كالموارد البشرية مثلًا. ورغم أن هذه الشكاوى الخطية لا تحمل صفة قضائية، إلا أنها قد توفر السبيل الأول للانتصاف. ويمكن للصحفيات المنتسبات إلى نقابة الصحفيين اللجوء إلى النقابة في حال وجود أي انتهاكات بما في ذلك التمييز والمضايقة.

ولكن في البلدان التي يكون فيها تمثيل المرأة ضعيفًا في مجلس إدارة نقابة الصحفيين، كما هو الحال في مصر، لم يتم التعامل مع مطالب الصحفيات بالطريقة المُثلى ولم تؤخذ الانتهاكات بحقهن على محمل الجد. على الجانب الآخر، في بلد مثل تونس حيث نقابة الصحفيين مستقلة وتتمتع بموارد جيدة، فإن وحدة توثيق الانتهاكات ضد الصحفيين، بما في ذلك التوثيق المستقل الذي يغطي الانتهاكات بحق الصحفيات على وجه التحديد، تؤدي دورًا حاسمًا في التعامل مع هذه الانتهاكات. كما تضمنت البرامج النقابية أيضًا عقد اجتماعات تجمع القضاة بالصحفيين، وتوفير الدعم القانوني، وتقديم التقارير إلى الأمم المتحدة والمؤسسات الإقليمية.

يمكن للصحفيات رفع دعاوى مدنية ضد أصحاب العمل بموجب قوانين العمل المحلية المعمول بها والتي تُجرم التحرش الجنسي في أماكن العمل، والمعاملة الجائرة والتمييزية، وإنهاء الخدمة غير المُبرر، من بين انتهاكات أخرى تشمل السلامة الشخصية. ويجوز للصحفيات أيضًا اللجوء إلى سُبل الانتصاف المدنية بموجب الجرائم الموصوفة في قانون العقوبات الجنائي، بما في ذلك الاعتداء والضرب.

وفي العديد من الولايات القضائية التي تُطبق القانون المدني، يمكن للضحايا تقديم شكوى جنائية أو مطالبة المدعي العام بالتحقيق في شكاويهن بموجب نظام العدالة الجنائية. في بعض الحالات، يمكن للقوانين الأُخرى أن تساعد في تعزيز وصول الصحفيات إلى العدالة. على سبيل المثال، في تونس، يتم اللجوء إلى قانون العنف ضد المرأة (القانون 58) لحماية الصحفيات المستهدفات بالعنف الجنسي.

تواجه النساء المخاطر والتحديات الجنسانية في جميع أنحاء العالم وفي مختلف ميادين العمل. في شمال أفريقيا، تواجه الصحفيات عدم كفاية الوصول إلى الموارد القانونية بسبب ضعف الأطر التنظيمية والقانونية التي تحمي حقوق المرأة، وسوء الفهم المجتمعي للأضرار الواقعة على الصحفيات ومدى إمكانية اعتبارها انتهاكات يمكن أن ترقى إلى جرائم تستوجب اتخاذ إجراءات قانونية. في هذا الصدد، سعت حملات المناصرة التي ترعاها منظمات حقوق المرأة في جميع أنحاء المنطقة إلى رفع

مستوى الوعي حول العنف ضد المرأة وعدم المساواة بين الجنسين، بما في ذلك التحرش الجنسي والتمييز في أماكن العمل، من أجل مواجهة المعايير الاجتماعية الجائرة، والمطالبة بإصلاحات قانونية تحمي حقوق المرأة بشكل فعال.

في منطقة شمال أفريقيا، هناك العديد من التحديات والعقبات تمنع الصحفيات من نيل حقوقهن والانتصاف لأنفسهن عبر القضاء المحلي. ووفقًا لصحفيات من المنقطة تمت استشارتهن في هذا التقرير، فإن الوصول إلى الجهات القضائية ونُظم العدالة محدود بسبب غياب المعرفة والوعي العام بمختلف مسارات المساءلة القانونية. ويعتمد محامو حقوق الإنسان داخل البلد على الصحفيين للحصول على البيانات والمعلومات المهمة لدعم القضايا المرفوعة ضد الناشطين والحقوقيين وغيرهم من عناصر المجتمع المدني. ويؤدي المحامون أيضًا دورًا بارزًا في الدفاع عن الصحفيين الذين تم اعتقالهم واحتجازهم بشكل تعسفي، بما في ذلك أولئك الذين تتم مقاضاتهم بتهم سياسية ملفقة وأخرى مُبهمة. ومع ذلك، نادرًا ما تسعى الصحفيات إلى اتباع سُبل الانتصاف القانونية عندما يتعرضن لانتهاكات بسبب عملهن الصحفي أو مضايقات جنسانية في أماكن العمل. وعلى حد تعبير إحدى الصحفيات المشاركات: "هناك مشكلة تتمثل في أن المحامين لا يستمعون إلى الصحفيين بوصفهم صحفيين، بل يعاملوهم كمتهمين فقط".

إضافة إلى ذلك، يعتمد وصول الصحفيات في دول شمال أفريقيا إلى سبل الانتصاف القانونية والقضائية جزئيًا على الأطر التشريعية الوطنية التي تُخفق في تجريم التحرش الجنسي والتمييز الجنساني. ورغم أن دول مثل المغرب والجزائر وتونس سنّت قوانين تحظر العنف ضد المرأة بما في ذلك التحرش الجنسي، ما تزال فعالية هذه القوانين في حماية الصحفيات مُقيدة في بعض الأحيان بسبب غياب التطبيق وانتشار المعايير الاجتماعية والثقافية الذكورية التي تُجبر النساء على الرقابة الذاتية أو انتقاء ما تريد الإبلاغ عنه بعناية. في بعض الأحيان، حتى عندما تكون القوانين موجودة، فإن الصحفيات اللاتي يتعرضن للانتهاكات لا يشعرن بأنهن قادرات على الظهور علنًا أو أن القانون سيحميهن إذا فعلن ذلك، كما تلعب الاعتبارات الاجتماعية والأعراف المجتمعية ورُهاب تشويه السمعة دورًا في ذلك. على سبيل المثال، أشارت عدة صحفيات مشاركات من مصر إلى عدم وجود تدريب لضباط الشرطة والمدعين العامين والقضاة، وأوضحن أنه عندما تذهب ضحايا التحرش الجنسي إلى أقسام الشرطة للإبلاغ عن حادثة ما، فإنهن غالباً ما يتعرضن للتحرش مرة أُخرى في قسم الشرطة. وحسب وصف إحدى الصحفيات المشاركات: "لا توجد أمرأة في مصر ترغب بالذهاب إلى قسم الشرطة، فإذا كُنتِ امرأة، من الممكن أن تتعرضي للتحرش في مركز الشرطة حتى وإن كنتِ ذاهبة للإبلاغ عن تعرضك للتحرش، وقد يحصل ذلك فور وصولك، بل حتى قبل أن يبدأ الاستجواب!".

إن الخطاب الاجتماعي والثقافي القائم على نوع الجنس (الجنساني) متأصل في دول شمال أفريقيا، و متجذر بشكل عميق ومنهجي داخل نسيج مجتمعات المنطقة. وبناءً على ذلك، قامت بعض الناشطات في المنطقة بإطلاق حملات توعية عامة لتغيير التأطير المجتمعي وتطبيع العنف ضد المرأة. كما قامت منظمات المجتمع المدني في جميع أنحاء المنطقة بتيسير الدورات التدريبية وورش العمل والموارد للضحايا والناجيات لمناقشة سُبل المناصرة وتوفير مساحة آمنة للنساء لتبادل الخبرات الحياتية.

على الرغم من أن المناصرة كان لها تأثير واضح في إبراز قضية الصحفيات اللاتي تعرضن للانتهاكات، أشارت بعض الصحفيات المشاركات إلى أن المنظمات البارزة التي تقوم بالمناصرة غالبًا ما تركز على الصحفيين البارزين وأن مواردها غالبًا ما تكون غير متاحة للصحفيات حديثات العهد في هذا المجال، ناهيك عن حاجز اللغة وصعوبة الوصول لمثل هذه المنظمات.

لقد مكّن التنظيم المجتمعي الصحفيات من التصدي لعدم المساواة بين الجنسين بشكل جماعي، وبناء الشراكات والتحالفات، وتوفير الدعم العام للتصدي للعنف المنهجي ضد الصحفيات وعدم المساواة بين الجنسين. ويمكن أيضًا الاستفادة من هذه الجهود لإنشاء نهج شامل متعدد الجوانب للتصدي للانتهاكات الجنسانية التي تتعرض لها الصحفيات. على أي حال، مازالت العديد من الجهود الشعبية وغير الرسمية تواجه تحديات تتعلق بالموارد والموظفين. ورغم أن هذه الجهود قد أسفرت بالفعل عن تقديم بعض الدعم كاستجابة في حالات الطوارئ، ليس بالضرورة أن تكون قادرة على تعزيز هذا الدعم أو القيام بتدخلات استراتيجية على المدى الطويل.

سُبل الانتصاف الخارجية

للتغلب على التحديات التي تواجه التماس سُبل الانتصاف المحلية فيما يتعلق بالانتهاكات التي تتعرض لها الصحفيات، قد تكون سبل الانتصاف الخارجية خيارًا ممكنًا بوصفها آليات تكميلية أو قائمة بذاتها تستحق مزيدًا من التركيز. بوجه عام، أشارت الصحفيات إلى الحاجة إلى مزيد من الأنشطة والبرامج التي تجعل هذه الآليات متاحة لهن بشكل يسير، من خلال تمكين الصحفيات من التشبيك مع محامين قادرين على تقديم الشكاوى إلى الجهات الدولية ذات الصلة. غير أن بعض الصحفيات المشاركات، إذ لاحظن أن بعض سُبل الانتصاف الخارجية تتطلب استنفاد سبل الانتصاف المحلية أولًا، أعربن عن قلقهن بشأن ما إذا كان ذلك ممكنا في السياقات التي يتم فيها تسييس السلطة القضائية. وأشارت صحفيات أُخريات إلى أن سُبل الانتصاف الخارجية قد لا تكون مُلزمة دائماً أو قد تستغرق وقتاً طويلاً، وتحدثت إحدى الصحفيات المشاركات عن شكوى قدمتها اللجنة الأفريقية تتعلق بصحفيات في مصر، وذكرت أن العملية استغرقت وقتا طويلا لدرجة أن إحدى الضحايا الواردات في القضية توفيت قبل أن تتمكن من تحقيق العدالة.

اللجنة الأفريقية والمحكمة الأفريقية

صادقت جميع دول شمال أفريقيا التي يغطيها هذا التقرير على الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (الميثاق الأفريقي). وأنشأت المادة (30) من الميثاق الأفريقي اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، وهي هيئة شبه قضائية مُكلفة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان من خلال تفسير الميثاق الأفريقي والنظر في الشكاوى الفردية المتعلقة بانتهاكه. وفي عام 2004، دخل البروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن إنشاء محكمة أفريقية لحقوق الإنسان والشعوب حيز التنفيذ وأنشأ المحكمة الأفريقية. وتتولى المحكمة الأفريقية مسؤولية حماية حقوق الإنسان وتفسير مواد الميثاق الأفريقي.

وعلى الرغم من مصادقة كل من الجزائر وليبيا وتونس والصحراء الغربية على البروتوكول المُنشئ للمحكمة الأفريقية، قامت تونس فقط بإيداع الإعلان الخاص بموجب المادة 34 (6) الذي يسمح للأفراد والمنظمات غير الحكومية برفع الدعاوى أمام المحكمة. ولا يمكن للأطراف المعنية الأخرى من الجزائر وليبيا والصحراء الغربية الوصول إلى المحكمة الأفريقية إلا من خلال تقديم التماس إلى اللجنة الأفريقية، التي تُقرر بعد ذلك ما إذا كانت ستحيل القضية إلى المحكمة أم لا. وتمنح المادتان (55) و(56) من الميثاق الأفريقي الأفراد الحق في تقديم البلاغات للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بشكل مباشر. ولكل من المحكمة الأفريقية واللجنة سلطة إحالة القضايا إلى بعضها البعض. بيد أن المحكمة الأفريقية تختص فقط بالنظر في القضايا التي يقدمها الأفراد أو المنظمات غير الحكومية ضد البلدان التي صادقت على البروتوكول وأودعت الإعلان الخاص

بموجب المادة 34 (6). ويجب أن تتضمن تلك القضايا ادعاءات تتعلق بحقوق الإنسان، ويجب أن تكون الانتهاكات المزعومة قد وقعت في الدولة المعنية بعد مصادقتها على البروتوكول، ما لم تكن تلك الانتهاكات ما زالت مستمرة. وللمحكمة الأفريقية اختصاص النظر في جميع القضايا والمنازعات المعروضة عليها فيما يتعلق بتفسير وتطبيق الميثاق والبروتوكول وأي صك آخر ذي صلة بحقوق الإنسان صادقت عليه الدول المعنية، وتنص المادة (4) من البروتوكول على الاختصاص الاستشاري للمحكمة.

تتمتع اللجنة الأفريقية بالولاية القضائية على الحقوق المنصوص عليها في الميثاق الأفريقي، ويقع على عاتق اللجنة عدة واجبات من ضمنها الفصل في الشكاوى المقدمة من الدول الأعضاء والأفراد والمنظمات غير الحكومية. ويجدر الذكر أنه لا يمكن تقديم الشكاوى للجنة الأفريقية قبل أن تستنفد الأطراف سُبل الانتصاف المحلية خلال إطار زمني معقول، ويجب أن تتضمن أحكامًا محددة في الميثاق الأفريقي يُزعم أنها أُنتهكت. كما وضعت اللجنة نظاما "للآليات الخاصة"، يتألف من: المقررين الخاصين الذين يمكن أن توجه إليهم ادعاءات محددة بانتهاكات حقوق الإنسان في مجالات محددة، والأفرقة العاملة التي تراقب وتحقق في مواضيع محددة مرتبطة بعمل اللجنة.

تكفل المادة (9) من الميثاق الأفريقي الحق في حرية التعبير الذي يشمل الحق في التماس وتلقي معلومات محايدة، والتحقيق في المسائل التي تتعلق بالصالح العام والإبلاغ عنها، وجميع ما سبق جزء لا يتجزأ من الأنشطة الصحفية وذات صلة وثيقة بعمل الصحفيات. ولا تستطيع الحكومات تقييد الوصول إلى المعلومات إلا بناء على قيود معقولة وضرورية ومتناسبة. يحظر الميثاق الأفريقي الاعتقال والاحتجاز التعسفي بموجب المادة (6)، ويضمن حق الصحفي في الحرية والأمن، ويطلب من الحكومات ضمان أن يكون أي حرمان من الحرية وفقاً للإجراءات القانونية المعمول بها وعدم استخدامه لقمع العمل المشروع للصحفيين. كما تحمي المادة (7) الحق في محاكمة عادلة يمكن الاعتداد بها إذا ما أُتهم صحفي بارتكاب جريمة جنائية تتعلق بأنشطته المهنية. وعلى الرغم من أن الميثاق الأفريقي يضع إطارًا قانونيًا قويًا يمكن اللجوء إليه لحماية حقوق الصحفيات، فإن إعمال هذه الحقوق وإنفاذها يتوقفان على السياق القانوني والسياسي لكل بلد.

الهيئات المُنشأة بموجب معاهدات الأمم المتحدة

أنشأت الأمم المتحدة هيئات المعاهدات، وهي لجان ترصد امتثال الدول الأطراف لالتزاماتها بموجب معاهدات حقوق الإنسان، ومن اللجان التي قد تكون ذات صلة بالوضع الذي تواجهه الصحفيات ما يلي:

1. اللجنة المعنية بحقوق الإنسان
2. اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
3. اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
4. لجنة مناهضة التعذيب

تقوم هذه اللجان بإعداد التقارير وتقديم التوصيات إلى الدول الأطراف، الأمر الذي يمكن أن يؤدي إلى زيادة الوعي والضغط الدولي للامتثال للقانون الدولي لحقوق الإنسان، ويمكن للصحفيات تقديم التقارير والمعلومات للنظر فيها من قبل اللجان عند صياغة تقاريرها.

جميع بلدان شمال أفريقيا الواردة في هذا التقرير هي دول أطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية مناهضة التعذيب. وباستثناء السودان، جميع بلدان شمال أفريقيا الواردة في هذا التقرير هي دول أطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

وبالإضافة إلى ذلك، إذا صادقت الدول على البروتوكول الاختياري لهذه المعاهدات أو أصدرت إعلانًا ذا صلة بالموضوع، واستوفت المتطلبات الأخرى الخاصة بالقضية، قد تتمكن الصحفيات من تقديم الشكاوى أو البلاغات بشكل فردي. وقامت كل من الجزائر والمغرب وليبيا وتونس بالتوقيع على البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي يسمح بتقديم شكاوى فردية إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان. كما وقعت المغرب وتونس على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، الذي يسمح بتقديم الشكاوى الفردية أمام اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. على أي حال، لم توقع أي من البلدان الواردة في هذا التقرير على البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذي يسمح بعد ذلك بتقديم الشكاوى الفردية أمام اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأصدرت كل من الجزائر وتونس وليبيا والمغرب الإعلان ذي الصلة إلى لجنة مناهضة التعذيب، الذي يسمح بتقديم شكاوى فردية إلى لجنة مناهضة التعذيب.

بالإضافة إلى ما سبق، فإن اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة هي نوع جديد من هيئات المعاهدات تضطلع بولاية وقائية تمكنها من القيام بزيارات إلى الدول الأطراف، حيث يمكنها زيارة أماكن الاحتجاز وتقديم المشورة والمساعدة إلى هذه الدول بشأن آلياتها الوقائية الوطنية. ومن بين البلدان الواردة في هذا التقرير، صادقت كل من تونس والمغرب وموريتانيا على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، الذي يُنشئ ولاية للجنة الفرعية للمشاركة في البلدان المذكورة. ويمكن للصحفيات أن تتعامل مع اللجنة الفرعية لمنع التعذيب من أجل توفير المعلومات اللازمة لإثراء المخرجات والأنشطة.

إجراءات الأمم المتحدة الخاصة

تتألّف الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان من مجموعة خبراء مستقلين في مجال حقوق الإنسان مكلفين بولايات لرفع تقارير وتقديم المشورة بشأن حقوق الإنسان من منظور مواضيعي أو قطري، يُطلق عليهم اسم "المقررون الخاصون" أو "الخبراء المستقلون" أو "الأفرقة العاملة". يمكن للإجراءات الخاصة أن تؤدي دورًا حيويًا في الوقاية من انتهاكات حقوق الإنسان عبر تعزيز المساءلة ورفع مستوى التوعية بهذه الانتهاكات. وتتلقى الإجراءات الخاصة الطلبات والبلاغات من أصحاب المصلحة الحكوميين وأعضاء المجتمع المدني، بما في ذلك ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، لتقوم بدورها بتقديم توصيات لتحسين المسائل ذات الصلة، يمكن أن تشمل الدعوة إلى اتخاذ تدابير للانتصاف.

يمكن للصحفيات الاستفادة من الإجراءات الخاصة لتسليط الضوء على مظالمهن ولفت النظر إلى عدم مقدرتهن على تحقيق العدالة والمساءلة داخل البلاد، من خلال تقديم بلاغ إلى المقرر الخاص للأمم المتحدة، أو تقديم المعلومات لإثراء التقارير وإنجاح الزيارات القطرية. قد تكون ولاية العديد من المقررين الخاصين والأفرقة العاملة ذات صلة بنوع الانتهاكات التي تتعرض لها الصحفيات في دول شمال أفريقيا، على سبيل المثال لا الحصر:

1. المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير
2. المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان
3. المقرر الخاص المعني بالعنف ضد النساء والفتيات وأسبابه وعواقبه
4. المقرر الخاص المعني بالحق في الخصوصية
5. الفريق العامل المعني بالتمييز ضد النساء والفتيات
6. الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي
7. الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي.

على عكس المحكمة الأفريقية أو الهيئات المنشأة بموجب معاهدات الأمم المتحدة، لا تحتاج الدول إلى أن تكون أطرافاً في معاهدة معينة حتى يتمكن المقررون الخاصون التابعون للأمم المتحدة من التحقيق في مزاعم انتهاكات حقوق الإنسان. ومع ذلك، يتوجب على المقرر الخاص الحصول على دعوة أو موافقة من الدولة المضيفة في حال أراد القيام بزيارات قطرية. ويمكن لأي فرد أو مجموعة أو منظمة مجتمع مدني أو جهة حكومية دولية أو هيئة حقوق إنسان وطنية تقديم الطلبات إلى الإجراءات الخاصة عبر تعبئة نموذج عبر الإنترنت.

الولاية القضائية العالمية في المحاكم الأجنبية

في السنوات الأخيرة، أصبحت المحاكم الأجنبية على نحو متزايد محفلًا للمساءلة عن الجرائم الدولية الأساسية عندما تكون الآليات القضائية الوطنية قاصرة أو يتعذر الوصول إليها. وبموجب مبدأ الولاية القضائية العالمية، يجوز للسلطات الوطنية مقاضاة الأفراد على الجرائم الدولية الخطيرة، بغض النظر عن مكان وقوع الجرائم، وبغض النظر عن جنسية الضحية والجاني. إن الجرائم الدولية الأساسية، بما في ذلك الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب والتعذيب، ذات طبيعة بالغة الخطورة لدرجة أنه سيكون من غير المعقول اشتراط الولاية القضائية للمساءلة. وفي حين أن المساءلة عبر الولاية القضائية العالمية لم تُطبق بعد في قضايا تتعلق بانتهاكات تعرضت لها صحفيات في شمال أفريقيا، فإنها يمكن أن تكون سبيلًا محتملًا للتصدي للانتهاكات الواسعة النطاق التي يتم ارتكابها ضد الصحفيات. ■

خاتمة

تتعرض الصحفيات في شمال أفريقيا لانتهاكات واسعة النطاق، وهي بحاجة إلى مزيد من التوثيق، ولهذه الانتهاكات تأثير ذو طابع جنساني يطال الحياة الشخصية والمهنية للصحفيات، ويحرمهن من التمتع بالحقوق والحريات الأساسية. من الممكن الوصول إلى سُبل الانتصاف والعدالة عبر القانون فيما يتعلق بتلك الانتهاكات، لكن بالطبع الطريق نحو العدالة والمساءلة لا يخلو من تحديات كبيرة تستوجب التغلب عليها.

بناءً على المحادثات التي أُجريت مع الصحفيات المشاركات وصحفيات أخريات من شمال أفريقيا أو يعملن بها، يُقدم TIMEP مجموعة من التوصيات العملية بما في ذلك التوصية بتخصيص موارد إضافية من أجل:

- التوثيق الشامل للانتهاكات التي تتعرض لها الصحفيات بسبب عملهن.
- تحديد وفهم وتحليل آثار هذه الانتهاكات فيما يتعلق بتمتع الصحفيات بالحقوق والحريات الأساسية، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، التأثير على حياتهن الشخصية ومسيرتهن المهنية.
- بناء شبكة تواصل بين الصحفيات في شمال أفريقيا أو يعملن بها، من أجل توفير مساحة كافية لهن لتبادل الدروس المستفادة والتعاون وبناء العلاقات وتعزيز الدعم المتبادل.
- تمكين النقابات الصحفية في شمال أفريقيا من إنشاء وحدات توثيقية تقوم بتتبع الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون، بما في ذلك النساء، وتقديم الدعم النفسي والقانوني للصحفيين والصحفيات.
- العمل على إنشاء وحدات دعم سريع، سواء في النقابات الصحفية أو في مؤسسات مستقلة خارجها، يمكنها الاستجابة للبلاغات الطارئة للصحفيات اللاتي يتعرضن للانتهاكات في الظروف الاستثنائية والعصيبة مثل النزاعات المسلحة والانتخابات وما إلى ذلك.
- القيام بدورات تدريبية للصحفيات تتناول السُبل التي يحصلن من خلالها على الحماية محليًا وخارجيًا عندما يتعرضن لانتهاكات بسبب أعمالهن المهنية.
- توفير الدعم الأمني الرقمي للصحفيات وتدريبهن على آلياته، وتسهيل عمليات الفحص الأمني لهواتفهن بغية التصدي لمخاطر المراقبة المتزايدة.
- بناء شبكة تواصل بين القانونيين والنشطاء ومنظمات المناصرة والصحفيات، وتوفير الدراية القانونية، والوصول إلى المشورة القانونية فيما يتعلق بمختلف الولايات القضائية والسُبل القانونية.
- دعم رفع الدعاوى القضائية الفردية في القضايا التي تنطوي على جاني وحيد، فضلًا عن الدعاوى القضائية الاستراتيجية التي يمكن أن تؤسس لتوجه أكبر، أو يمكن الاستفادة منها لدعم وحماية شريحة أوسع من النساء.
- الاستثمار في وضع واعتماد سياسات نموذجية للتصدي للتحرش الجنسي، ومكافحة التمييز في أماكن العمل.
- الاستثمار في صياغة وتقديم مشاريع قوانين من شأنها حظر و/أو تجريم التحرش الجنسي وغيره من الانتهاكات التي تتعرض لها المرأة أثناء عملها.

THE TAHRIR INSTITUTE
FOR MIDDLE EAST POLICY

1717 K St NW Ste 900 Washington, DC 20006 • 202-969-3343 • info@timep.org • timep.org